أثر الإفصاح عن نتائج العمل الطبي في القانون الجنائي دراسة مقارنة في التشريعات المصرية والجزائرية والفرنسية

تأليف د. محمد كمال عرفه الرخاوي

الباحث والمستشار والخبير والفقيه والمؤلف القانوني والمحاضر الدولي في القانون

الإهداء

إلى روح أمي وأبي الطاهرين داعياً لهما الله بالرحمة والمغفرة والفردوس الأعلى يا رب العالمين

وإلى ابنتي الحبيبة قرة عيني صبرينال المصرية الجزائرية جميلة الجميلات التي تجمع بين جمال نهر

النيل الخالد وعظمة الأهرامات وجمال شط المتوسط وجبال الأوراس الشامخة داعياً الله لها بالصحة والخير والسعادة والبركة يا رب العالمين

الفهرس

المقدمة

الفصل الأول مفهوم العمل الطبي وحدوده في المسؤولية الجنائية

الفصل الثاني السرية الطبية بين الواجب المهني وضرورة الإفصاح الجنائي

الفصل الثالث الخطأ الطبي كجريمة وأثر الإفصاح عن نتائجه

الفصل الرابع الإفصاح عن نتائج التشخيص في القضايا الجنائية

الفصل الخامس تقارير الخبرة الطبية وحجيتها في الإثبات الجنائي

الفصل السادس مسؤولية الطبيب الجنائية عن كتمان المعلومات الخطرة

الفصل السابع الإفصاح عن الأمراض المعدية وحماية الصحة العامة

الفصل الثامن البصمة الوراثية والإفصاح عنها في الإثبات الجنائي

الفصل التاسع موافقة المريض وأثرها على نفي المسؤولية الجنائية

الفصل العاشر الإفصاح عن أسباب الوفاة في الطب الشرعي

الفصل الحادي عشر مسؤولية فريق العمل الطبي في الإفصاح الجنائي

الفصل الثاني عشر حماية بيانات المرضى في السجلات الإلكترونية جنائياً

الفصل الثالث عشر الإفصاح عن نتائج الفحوصات في قضايا النسب

الفصل الرابع عشر التعارض بين واجب الإنقاذ وواجب الكتمان الجنائي

الفصل الخامس عشر العقوبات المقررة لانتهاك سرية العمل الطبي

الفصل السادس عشر تطبيق أحكام الإفصاح الطبي في القانون المصري

الفصل السابع عشر تطبيق أحكام الإفصاح الطبي في القانون الجزائري

الفصل الثامن عشر تطبيق أحكام الإفصاح الطبي في القانون الفرنسي

الفصل التاسع عشر دور القضاء في موازنة السرية والإفصاح الجنائي

الفصل العشرون نحو تشريع موحد للإفصاح عن العمل الطبي جنائياً

الختام

المقدمة

يُعد الإفصاح عن نتائج العمل الطبي من الإشكاليات القانونية الدقيقة التي تقع على تقاطع بين أخلاقيات المهنة الطبية ومتطلبات العدالة الجنائية حيث يثور التوتر بين واجب الحفاظ على سرية المريض وضرورة كشف الحقيقة لتحقيق العدالة في الجرائم التي يكون للعامل الطبي فيها دور مباشر أو غير مباشر فإن الإفصاح قد يكون واجباً لحماية المجتمع من خطر محدق أو لكشف جريمة وقعت باستخدام الوسائل

الطبية وقد يكون جريمة بحد ذاتها إذا انتهك حرمة الحياة الخاصة للمريض دون مبرر قانوني ومن هنا تأتي أهمية هذا الكتاب الذي يسعى إلى تحليل معمق لأثر الإفصاح عن نتائج العمل الطبي في القانون الجنائي في التشريعات المصرية والجزائرية والفرنسية بهدف كشف أوجه الاتفاق والاختلاف وتقييم كفاءة النصوص القانونية في تحقيق التوازن بين حماية الخصوصية وضمان سير العدالة فإننا أمام حاجة ماسة لفهم كيفية تعامل القضاء والنيابة في هذه الدول مع حالات الإفصاح الطبي في القضايا الجنائية سواء تعلق الأمر بالأخطاء الطبية أو استخدام التقارير كأدلة أو كتمان معلومات خطيرة تهدد السلامة العامة وهذا الكتاب هو محاولة جادة لتقديم مرجع قانوني وطبي متكامل يخدم الباحثين والقضاة والمحامين والأطباء في فهم ديناميكيات الإفصاح الطبي لتحقيق العدالة الجنائية الفعالة التي تحترم حقوق الإنسان وتضمن السلامة المجتمعية في عالم يتسم بالتعقيد التقني والطبي غير المسبوق

الفصل الأول

مفهوم العمل الطبي وحدوده في المسؤولية الجنائية

يُعرف العمل الطبي في الفقه القانوني بأنه مجموعة الأفعال التي يقوم بها الطبيب أو الفريق الطبي بهدف التشخيص أو العلاج أو الوقاية من الأمراض وهو عمل ينبني على ثقة خاصة بين المريض والمعالج تفرض التزامات قانونية وأخلاقية محددة فإن حدود المسؤولية الجنائية في العمل الطبي تبدأ عندما يتجاوز الطبيب حدود الفن الطبي أو يهمل في واجباته مما يؤدي لضرر جسيم للمريض يجرمه القانون وتختلف المعالجة القانونية بين الدول ففي فرنسا يعتبر العمل الطبي التزاماً بوسيلة بينما في مصر والجزائر قد يتحول لالتزام بنتيجة في حالات الجراحة التجميلية وتظهر أهمية تحديد الحدود في معرفة متى يكون الإفصاح عن نتائج العمل الطبي واجباً جنائياً ومتى يكون انتهاكاً للسرية المهنية وإن فهم طبيعة العمل الطبي كعمل إنساني محفوف بالمخاطر المحتملة يحمي الأطباء من الملاحقة التعسفية ويضمن في نفس الوقت حق المريض في معرفة الحقيقة عند وقوع خطأ جنائي

يمس حياته أو سلامته الجسدية بشكل مباشر يستدعي التدخل العقابي من الدولة

الفصل الثاني

السرية الطبية بين الواجب المهني وضرورة الإفصاح الجنائي

تُعد السرية الطبية ركيزة أساسية في العلاقة العلاجية حيث يلتزم الطبيب بكتمان كل ما يطلعه عليه المريض أو يكتشفه خلال الفحص إلا أن هذا الواجب ليس مطلقاً بل يقابله استثناءات تفرضها ضرورة الإفصاح الجنائي عند وقوع جريمة أو خطر على السلامة العامة فإن المشرع الجنائي يوجب على الطبيب الإبلاغ في حالات محددة مثل الجرائم الواقعة على الأشخاص أو الأمراض الوبائية الخطرة وتختلف نطاق الاستثناءات بين التشريعات ففي فرنسا يوجد توازن دقيق بين السرية والإبلاغ الإلزامي بينما في مصر والجزائر النصوص أكثر عمومية وتحتاج لتفسير

قضائي وتظهر أهمية التوازن في منع تحول الطبيب إلى مخبر للشرطة بشكل دائم يحرج ثقة المرضى وإن الإفصاح الجنائي يجب أن يكون مقيداً بما يخدم تحقيق الجريمة فقط دون نشر التفاصيل الخاصة غير ذات الصلة وإن انتهاك السرية دون مبرر جنائي يعرض الطبيب للمساءلة التأديبية والجنائية معاً مما يستدعي وعياً دقيقاً بالحالات التي يبيح فيها القانون كسر حاجز الصمت الطبي

الفصل الثالث

الخطأ الطبي كجريمة وأثر الإفصاح عن نتائجه

يُعد الخطأ الطبي جريمة عندما يتحقق فيه ركن الإهمال أو عدم الاحتياط الذي يؤدي لوفاة المريض أو عجزه الدائم فإن الإفصاح عن نتائج هذا الخطأ يصبح واجباً قانونياً وأخلاقياً لتمكين الجهات القضائية من التحقيق ومعاقبة المسؤول وتختلف معايير التجريم بين الدول ففي فرنسا توجد لجنة متخصصة لتقييم الأخطاء

قبل الملاحقة بينما في مصر والجزائر المباشرة في الدعوى ممكنة بناءً على شكوى المجني عليه وتظهر أهمية الإفصاح الشفاف عن نتائج الخطأ في تسريع العدالة وجبر ضرر الضحايا وإن كتمان الخطأ الطبي قد يفاقم المسؤولية الجنائية للطبيب حيث يتحول من خطأ غير عمدي إلى شبهة تعمد في إخفاء الأدلة وإن تطوير آليات الإفصاح عن الأخطاء يحمي سمعة المهنة ويضمن عدم إفلات المخطئين من العقاب مع الحفاظ على سرية بيانات المرضى الأخرى غير المرتبطة مباشرة بالخطأ الجرمي الواقع

الفصل الرابع

الإفصاح عن نتائج التشخيص في القضايا الجنائية

تلعب نتائج التشخيص الطبي دوراً حاسماً في القضايا الجنائية خاصة في إثبات العاهات المستديمة أو حالات التسمم أو الاعتداءات الجنسية فإن الإفصاح عن هذه النتائج للنيابة أو المحكمة يعد واجباً وظيفياً

للطبيب المعالج أو الخبير المنتدب وتختلف إجراءات الإفصاح بين كونها تقريراً رسمياً أو شهادة شفوية في الجلسة وتظهر أهمية دقة التشخيص في تحديد وصف الجريمة وعقوبتها حيث أن خطأً في التشخيص قد يؤدي لتبرئة مجرم أو إدانة بريء وإن حماية خصوصية المريض تتطلب أن يقتصر الإفصاح على البيانات اللازمة للتحقيق فقط دون التطرق لتاريخه المرضي الكامل غير ذي الصلة وإن توحيد نماذج التقارير الطبية الجنائية يضمن شمولية البيانات المطلوبة ويقلل من الثغرات التي قد يستغلها الدفاع للطعن في مصداقية الإفصاح الطبي المقدم كأداة إثبات في الدعوى الجزائية

الفصل الخامس

تقارير الخبرة الطبية وحجيتها في الإثبات الجنائي

تُعد تقارير الخبرة الطبية من أهم أدلة الإثبات في الجرائم الماسة بالحياة حيث يندب القاضي خبيراً لتقدير الضرر وسبب الوفاة وحالة الجاني النفسية فإن

حجية هذه التقارير تكون قوية لكنها غير ملزمة للقاضي الذي له أن يحيد عنها إذا وجد سبباً مقنعاً للشك وتختلف قيمة الخبرة بين الدول ففي فرنسا للخبرة وزن كبير جداً بينما في مصر والجزائر للقاضي حرية أكبر في عدم الالتزام بها وتظهر أهمية الإفصاح الكامل في تقرير الخبرة عن كافة الملابسات الفنية وإن أي نقص في الإفصاح الفني يهدد مصداقية التقرير ويعرضه للطعن بالنقض وإن استقلال الخبير الطبي عن أطراف الدعوى هو ضمانة لحياد الإفصاح عن النتائج وإن تدريب الخبراء على الصياغة القانونية للتقارير يسهل على القاضي فهم الأبعاد الجنائية للإفصاح الطبي ويضمن عدالة الأحكام المبنية على أسس علمية رصينة خالية من الغموض التقني الذي قد يضيع الحق

الفصل السادس

مسؤولية الطبيب الجنائية عن كتمان المعلومات الخطرة

قد تتولد مسؤولية جنائية للطبيب إذا كتم معلومات خطيرة يعلمها عن مريضه تشكل خطراً محدقاً على الآخرين مثل الأمراض المعدية الفتاكة أو نوايا القتل المبلغ عنها أثناء الجلسة العلاجية فإن واجب الحماية يتغلب هنا على واجب السرية في حالات الخطر الجسيم وتختلف التشريعات في تحديد عتبة الخطر الموجبة للإفصاح ففي فرنسا يجوز الإفصاح لمنع جريمة وشيكة بينما في مصر والجزائر النصوص ألزم في حالات الأوبئة وتظهر أهمية التقييم الدقيق للخطر قبل كسر السرية لتجنب الإفصاح التعسفي وإن الطبيب الذي يكتم خطراً مؤكداً قد يسأل جنائياً كشريك في الجريمة بالإهمال وإن الموازنة بين السرية والحماية العامة تتطلب حكمة مهنية عالية وتقديراً دقيقاً لمدى الجدية والاحتمال في المعلومات المتاحة لدى الطبيب المعالج للمريض

الفصل السابع

الإفصاح عن الأمراض المعدية وحماية الصحة العامة

يُوجب القانون على الأطباء الإفصاح عن حالات الأمراض المعدية الخطيرة للسلطات الصحية لحماية المجتمع من الأوبئة فإن هذا الإفصاح يعتبر استثناءً ضرورياً على السرية الطبية مبرراً بالمصلحة العامة العليا وتختلف قوائم الأمراض الواجب الإبلاغ عنها بين الدول حسب الخطورة الوبائية وتظهر أهمية السرية في بيانات المريض حتى ضمن الإبلاغ الوبائي لمنع الوصمة الاجتماعية وإن عدم الإفصاح عن الأمراض المعدية يعرض الطبيب للمساءلة الجنائية لتعريضه الصحة العامة للخطر وإن التعاون بين الأطباء ووزارات الصحة في نظام إبلاغ آمن يضمن فعالية المكافحة الوبائية دون انتهاك كرامة المرضى وإن التطور في قوانين الصحة العامة يوسع نطاق الإفصاح الواجب لمواجهة التحديات البيولوجية الجديدة التي تهدد الأمن الصحي العالمي في العصر الحديث

الفصل الثامن

البصمة الوراثية والإفصاح عنها في الإثبات الجنائي

أصبح تحليل البصمة الوراثية أداة حاسمة في الإثبات الجنائي مما يثير إشكاليات حول الإفصاح عن البيانات الجينية الحساسة فإن الإفصاح عنها يتطلب ضمانات صارمة لمنع استخدامها لأغراض غير جنائية مثل التمييز في التوظيف أو التأمين وتختلف التشريعات في تنظيم قواعد البيانات الجينية ففي فرنسا توجد هيئة رقابية مستقلة بينما في مصر والجزائر تتطور الأطر القانونية تدريجياً وتظهر أهمية تقييد الإفصاح على القضايا الجنائية الخطيرة فقط وإن حماية العينات الوراثية من التسرب أو الاستخدام التجاري غير المشروع هو واجب جنائي على المختبرات وإن الموافقة المستنيرة ضرورية لأخذ العينات إلا في حالات الاستدلال الجنائي الإلزامي وإن فهم الآثار الأخلاقية للبصمة الوراثية يضمن أن يكون الإفصاح عنها أداة للعدالة وليس انتهاكاً للخصوصية الجينية للإنسان التي تعتبر من أعمق أسرار الهوية الشخصية

الفصل التاسع

موافقة المريض وأثرها على نفي المسؤولية الجنائية

تُعد موافقة المريض المستنيرة درعاً واقياً للطبيب من المسؤولية الجنائية عند الإفصاح عن نتائج العمل الطبي أو إجراء التدخلات العلاجية فإن الموافقة تجعل الفعل الطبي مشروعاً رغم أنه قد ينطوي على اعتداء ظاهري على الجسد وتختلف شروط صحة الموافقة بين الدول ففي فرنسا تشترط كتابة مفصلة بينما في مصر والجزائر تكفي الضمنية في الحالات العادية وتظهر أهمية توثيق الموافقة في ملف المريض كدليل على نفي القصد الجنائي وإن انتزاع الموافقة تحت ضغط أو غش يهدر قيمتها القانونية ويعرض الطبيب للمساءلة وإن الإفصاح للمريض عن المخاطر قبل العلاج جزء جوهري من الموافقة الصحيحة وإن احترام إرادة المريض في رفض العلاج أو الإفصاح يحمي الطبيب من الإدانة ما لم يكن هناك خطر على حياة الغير يتجاوز إرادة المريض الفردية في الموازنة القانونية المعقدة

الفصل العاشر

الإفصاح عن أسباب الوفاة في الطب الشرعي

يُعد تحديد سبب الوفاة والإفصاح عنه من أهم مهام الطبيب الشرعي في القضايا الجنائية حيث يحدد ما إذا كانت الوفاة طبيعية أم جنائية مما يوجه مسار تحقيق النيابة وتختلف دقة الإفصاح حسب حالة الجثة والأدلة المتاحة وتظهر أهمية الحياد التام للطبيب الشرعي في تقريره وإن أي تلاعب في سبب الوفاة يعد جريمة تزوير وشهادة زور يعاقب عليها القانون بشدة وإن التعاون بين الطبيب الشرعي ومحققي الجرائم يضمن كشف الحقيقة وإن حماية استقلالية الطب الشرعي عن الضغوط السياسية أو الأمنية هو ضمانة لمصداقية الإفصاح عن أسباب الوفاة وإن التطور في علوم الطب الشرعي يرفع دقة الإفصاح ويقلل من حالات الوفاة مجهولة السبب التي قد تخفي جرائم قتل لم تكشف بسبب قصور في الفحص الطبي الأولي للجثة في مسرح الجريمة

الفصل الحادي عشر

مسؤولية فريق العمل الطبي في الإفصاح الجنائي

لا تقتصر المسؤولية على الطبيب المعالج بل تمتد لفريق التمريض والفنيين الذين قد يطلعون على معلومات حساسة فإن التزام السرية والإفصاح الواجب يشمل كل فرد في المنظومة الصحية وتختلف المسؤولية بين المسؤول المباشر والمشرف الإداري وتظهر أهمية تدريب كافة الكوادر على قواعد الإفصاح الجنائي وإن تسرب المعلومات من أي فرد في الفريق يعرض المؤسسة الصحية للمساءلة وإن تحديد المسؤول عن الإفصاح في السجلات الطبية يسهل الملاحقة عند حدوث انتهاك وإن العمل الجماعي في الطب يتطلب ثقة متبادلة في الحفاظ على السرية إلا عند الوجوب القانوني للإبلاغ عن الجرائم وإن توحيد بروتوكولات الإفصاح داخل المستشفيات يحمي الفريق الطبي من التناقض في الشهادات أمام القضاء ويضمن اتساق الرواية الطبية الرسمية في القضايا الجنائية

المعقدة

الفصل الثاني عشر

حماية بيانات المرضى في السجلات الإلكترونية جنائياً

مع تحول السجلات الطبية للإلكترونية برزت تحديات جديدة حول حماية هذه البيانات من الاختراق أو الإفصاح غير المصرح به جنائياً فإن الجريمة الإلكترونية قد تستهدف السجلات الطبية للابتزاز أو التلاعب بالأدلة وتختلف قوانين الجرائم المعلوماتية في حماية البيانات الصحية ففي فرنسا حماية مشددة جداً بينما في مصر والجزائر تتطور النصوص لمواكبة الخطر وتظهر أهمية التشفير والصلاحيات المحددة للوصول للسجلات وإن أي إفصاح غير مصرح به عبر الشبكة يعد جريمة يعاقب عليها القانون وإن تتبع من قام بالإفصاح الإلكتروني يتطلب خبرة تقنية متخصصة وإن موازنة سهولة الوصول للعلاج مع أمن البيانات هي تحدي تقني وقانوني يتطلب تحديثاً مستمراً لبروتوكولات

الأمان السيبراني في المؤسسات الصحية لضمان سرية المعلومات الطبية من الجرائم الرقمية المتطورة

الفصل الثالث عشر

الإفصاح عن نتائج الفحوصات في قضايا النسب

تُستخدم الفحوصات الطبية بما فيها الجينية في إثبات أو نفي النسب في القضايا الجنائية والمدنية مما يثير حساسية أخلاقية وقانونية حول الإفصاح عن النتائج فإن الإفصاح هنا يمس النظام العام للأسرة ويخضع لرقابة قضائية صارمة وتختلف الشروط بين الدول ففي بعض القوانين لا يجوز إجراء الفحص إلا بأمر قضائي وتظهر أهمية دقة النتائج في تجنب تشريد الأطفال أو إلحاقهم بغير آبائهم وإن كتمان نتائج فحوصات النسب قد يحمي استقرار أسرة لكنه قد يهدر حق الطفل في معرفة أصله وإن التوازن بين استقرار الأسرة وحق الحقيقة يتطلب تدخلاً قضائياً حكيماً يزن المصالح المتعارضة وإن الإفصاح عن نتائج النسب يجب أن يكون

مقيداً بالجهات القضائية فقط لمنع الابتزاز الاجتماعي الذي قد ينتج عن نشر هذه النتائج الخاصة جداً في الفضاء العام أو الخاص

الفصل الرابع عشر

التعارض بين واجب الإنقاذ وواجب الكتمان الجنائي

قد يواجه الطبيب تعارضاً بين واجب إنقاذ حياة المريض وواجب كتمان معلومات قد تدينه جنائياً مثل حالات الجرحى نتيجة جرائم فإن الأولوية الشرعية والقانونية هي لإنقاذ الحياة أولاً ثم يأتي الإفصاح لاحقاً وتختلف المعالجة بين الأنظمة حيث يحمي القانون الطبيب الذي ينقذ حياة مجرم دون إبلاغ فوري في حالات الطوارئ وتظهر أهمية عدم تحول غرفة العمليات إلى مركز تحقيق شرطي يعيق العلاج وإن الإبلاغ اللاحق عن الجريمة بعد استقرار الحالة هو التوازن الأمثل وإن حماية الطبيب في حالات الإنقاذ تشجعه على أداء واجبه الإنساني دون خوف من الملاحقة لأن

الكتمان المؤقت هنا يخدم قيمة عليا هي حق الحياة وإن التنظيم القانوني لهذا التعارض يزيل الحرج عن الأطباء في غرف الطوارئ حيث يتعاملون مع ضحايا وجناة على حد سواء في لحظات الحرج الطبي الحاسم

الفصل الخامس عشر

العقوبات المقررة لانتهاك سرية العمل الطبي

يقرر المشرع عقوبات جنائية على من يفشي سر المريض دون مبرر قانوني تتراوح بين الغرامة والسجن لحماية ثقة المجتمع في المهنة وتختلف شدة العقوبات بين الدول ففي فرنسا العقوبات رادعة جداً بينما في مصر والجزائر تتفاوت حسب جسامة الضرر الناتج عن الإفشاء وتظهر أهمية العقوبة في ردع التساهل في التعامل مع بيانات المرضى وإن التعويض المدني يضاف للعقوبة الجنائية لجبر ضرر المريض وإن تكرار الانتهاك قد يؤدي لشطب الطبيب من الجدول وإن

فعالية العقوبة تتطلب إبلاغاً سريعاً من المرضى عن الانتهاكات وإن وجود عقوبات رادعة يضمن التزام المؤسسات الصحية بأنظمة حماية البيانات وإن التوازن بين العقوبة والاستثناءات المباحة هو ما يحفظ هيبة المهنة ويضمن سير العدالة دون إهدار للحقوق الخاصة المكفولة قانوناً للمرضى في التعامل مع المنظومة الصحية

الفصل السادس عشر

تطبيق أحكام الإفصاح الطبي في القانون المصري

ينظم القانون المصري الإفصاح الطبي عبر قانون العقوبات وقانون تنظيم المهنة حيث يجرم إفشاء السر ويوجب الإبلاغ في حالات محددة وتظهر اجتهادات محكمة النقض المصرية توازناً بين السرية ومتطلبات العدالة وتتميز مصر بوجود نقابة طبية قوية تدافع عن حقوق الأطباء في حالات الملاحقة وتظهر التطبيقات العملية حساسية في قضايا الأخطاء الطبية وإن

التحدي يكمن في تحديث النصوص لتشمل الجرائم الإلكترونية وإن فهم التطبيق المصري يثري المقارنة ويبرز الجهود الوطنية في حماية الخصوصية الصحية وإن الإصلاحات الحديثة تسعى لتسهيل إجراءات الإفصاح المشروع مع تشديد العقوبة على الانتهاك غير المبرر لتحقيق أمن صحي وقضائي متكامل في الدولة المصرية الحديثة

الفصل السابع عشر

تطبيق أحكام الإفصاح الطبي في القانون الجزائري

يستند القانون الجزائري في تنظيم الإفصاح الطبي إلى نصوص قانون العقوبات وقانون الصحة مع تأثير للأخلاقيات الإسلامية في حرمة الجسد وتتميز المحاكم الجزائرية بالحرص على سرية المريض إلا في حالات الجرائم الخطرة وتظهر التطبيقات القضائية احتراماً لكرامة الضحايا في القضايا الجنسية وإن النظام الجزائري يطور آليات الإبلاغ عن الأوبئة بشكل

إلزامي وإن فهم التطبيق الجزائري يوضح كيفية دمج القيم المجتمعية في القانون الجنائي الطبي وإن التطور التشريعي يسعى لمواكبة المعايير الدولية في حماية البيانات الصحية وإن التعاون بين وزارة الصحة والعدالة في الجزائر يعزز من فعالية الإفصاح المشروع في القضايا الجنائية دون المساس بالحرمات الخاصة للمواطنين في المجتمع الجزائري

الفصل الثامن عشر

تطبيق أحكام الإفصاح الطبي في القانون الفرنسي

يُعد القانون الفرنسي نموذجاً متقدماً في تنظيم الإفصاح الطبي حيث يفرق بدقة بين السرية المهنية والاستثناءات القانونية الواجبة وتتميز فرنسا بوجود هيئة وطنية للأخلاقيات ترشد الأطباء في حالات التعارض وتظهر اجتهادات المحاكم الفرنسية حماية قوية للبيانات الصحية كجزء من الحياة الخاصة وإن النظام الفرنسي يلزم الإبلاغ عن سوء معاملة الأطفال

بشكل صارم وإن دراسة النموذج الفرنسي تقدم معايير دقيقة لكيفية التوفيق بين الواجبات المتضادة وإن التأثير الفرنسي على التشريعات العربية واضح في باب السرية الطبية وإن التحديث المستمر للقانون الفرنسي يواكب التحديات البيوتكنولوجية الجديدة في الإفصاح عن البيانات الجينية والطبية الحساسة جداً

الفصل التاسع عشر

دور القضاء في موازنة السرية والإفصاح الجنائي

يُعد القاضي هو الميزان النهائي في حالات التعارض بين السرية والإفصاح حيث يقرر ما إذا كان الإفصاح مبرراً أم لا بناءً على ظروف كل قضية وتختلف سلطة القاضي بين الإلزام بالإفصاح أو حماية السرية وتظهر أهمية استقلالية القاضي في مواجهة ضغوط الجهات الأمنية أو الإعلامية وإن تسبيب الأحكام في قضايا الإفصاح الطبي يخلق سوابق قضائية توجيهية وإن تدريب القضاة على الأبعاد الطبية يحسن من جودة

قراراتهم وإن الرقابة القضائية على طلبات الإفصاح تمنع التعسف في استخدام البيانات الطبية وإن دور القضاء هو ضمان أن يكون الإفصاح استثناءً مضبوطاً وليس قاعدة تهدم ثقة المرضى في المنظومة العلاجية برمتها أمام المحاكم المختصة

الفصل العشرون

نحو تشريع موحد للإفصاح عن العمل الطبي جنائياً

نصل في هذا الفصل الختامي إلى الدعوة لتشريع عربي موحد ينظم الإفصاح عن العمل الطبي في القضايا الجنائية يجمع بين حماية السرية وضرورة العدالة فإن هذا التشريع يجب أن يحدد الحالات الواجبة للإبلاغ بوضوح ويوحد العقوبات على الانتهاك وتظهر أهمية التوحيد في تسهيل التعاون القضائي الطبي عبر الحدود وإن تحقيق هذه الرؤية يتطلب حواراً بين الأطباء والمشرعين العرب وإن التشريع الموحد يضمن حماية موحدة لبيانات المرضى العرب وإن الإصلاح يجب

أن يراعي التطور التقني السريع في المجال الطبي وإن توحيد المعايير هو ضمانة لأمن صحي وقضائي عربي مشترك يحترم الخصوصية ويحقق العدالة في الجرائم الطبية والصحية في الفضاء القانوني العربي الموحد

الختام

وبعد أن أتممنا كتابة الفصول العشرين التي تضمنها هذا الكتاب الموسوعي الشامل والذي غطى كافة الجوانب المتعلقة بأثر الإفصاح عن نتائج العمل الطبي في القانون الجنائي من منظور أكاديمي وقانوني وطبي عميق ومتخصص فإننا نأمل أن نكون قد وفقنا في تقديم إضافة علمية حقيقية تخدم الباحثين والطلاب والمهتمين بالعلوم القانونية والطبية في مختلف أنحاء العالم العربي والإسلامي والعالم أجمع فإن الجهد المبذول في هذا الكتاب هو جهد متواضع أمام عظمة الموضوع وشموليته وتعقيداته ولكنه جهد صادق ومخلص يهدف إلى وجه الله سبحانه وتعالى

ونشر النفع بين الناس فإن العلم نور والجهل ظلام وما نحاوله هنا هو إضاءة بعض الزوايا المظلمة في فهمنا لتداخل الطب مع القانون الجنائي في قضايا الإفصاح والسرية التي نعيشها ونأمل أن يكون هذا الكتاب نقطة انطلاق لأبحاث أخرى أكثر عمقا واتساعا في
المستقبل القريب بإذن الله تعالى تسهم في تطوير التشريعات لتحقيق توازن عادل بين حقوق المرضى ومتطلبات العدالة الجنائية

تم بحمد الله وتوفيقه

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

الباحث والمستشار والخبير والفقيه والمؤلف القانوني والمحاضر الدولي في القانون

الطبعة الأولى 2026

حقوق الملكية محفوظة للمؤلف يمنع النسخ أو الطبع
أو النشر أو التوزيع إلا بإذن خطي من المؤلف